

يا ابا هريرة واعطاني نعليه وهذا حسن وهو موجود في كلامه  
العرب بل جاء ايضا في كلام الله تعالى قال الله تبارك وتعالى  
ولما جاءه كتاب من عند الله مصدقا لما معه وكانوا من قبل يستخفون  
على الذين كفروا فلما جاءهم فاعرفوا كذبوا وقال الامام ابو الحسن  
الوادعي قال محمد بن يزيد قوله تعالى فلما جاءهم تكبروا للاول  
ليطول الكلام قال وينتله قوله تعالى ابعثكم انكم اذا صتمت وكنتم ترابا  
وعظما كما انكم يحضون اغار انكم للطول والله اعلم واما اعطاءه الخطين  
فلكون علامة ظاهرة معلومة عندهم يعرفون بها انه نبي النبي صلى الله  
عليه وسلم ويكون اوقع في نفوسهم لما يخبرهم به عنه صلى الله عليه  
وسلم ولا ينكرون مثل هذا بعيدا فكيف وان كان خبره مقبول لا غير  
هذا والله اعلم **قوله** صلى الله عليه وسلم من لعبت من وراء هذا  
الخطيب يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشرج باجمته  
معناه اخرهم ان من كانت هذه صفته فهو من اهل الجنة والافاوا  
هر بوج لا يعلم استئذان قلوبهم وفي هذا لالة ظاهرة لذهب اهل  
الحق انه لا ينبغي اعتقاد التوحيد دون النطق ولا النطق دون  
الاعتقاد بل لا بد من الجمع بينهما وقد تقدم ايضا في اول الباب  
وذكر القلب هنا للتاكيد وبيّن توهم الجواز والافا لا شيقنا  
لا يكون الا بالقلب **قوله** فقال ما هاتان السعلان يا ابا هريرة  
فقلت ها تين نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم تعني هما هكذا  
هو في جميع الاصول فقلت ها تين نعل رسول الله صلى الله عليه  
وسلم بنصب ها تين ورفع نعل وهو صحيح ومعناه فقلت تعني  
ها تين هما نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فنصب ها تين باضمار  
تعني وحذف هما التي هي اللمبة اللاحقة واما **قوله** تعني هما في كذا  
ضبطنا بهما على التنبيه وهو ظاهر ورفع وكثير من الاموال  
او اكثرها بها من غيرهم وهو صحيح ايضا ويكون الضمير غايبا بالتح

العلامة

العلامة فان السعلان كانا علامة والله اعلم **قوله** فضرب عرس  
رضي الله عندهن ثدي فخرت لاسني فقال اربع يا ابا هريرة  
**اما قوله** ثدي فتنية ثدي بفتح التاء وهو مذكور وقد يؤتى في لغة  
قليلة واختلفوا في اختصاره والمرأة فيهم من قال يكون للرجل  
والمرأة وصيه من قال هو للمرأة خاصة فيكون اطلاقه في الرجل  
تجانزا واستعارة وقد كثر اطلاقه في الاحاديث للرجل ولما روي  
ايضا حبان ثنا الله تعالى في باب غلط تحريم قتل الانسان نفسه واما  
**قوله** لا ينبغي فهو اسم من الساء الدبر والستب في مثل هذا الكتابة  
عن فصح الاسماء واستعمال الجواز والالفاظ التي تحصل الغرض ولا يكون  
في صورتها ما ينبغي من التصريح بحقيقة لفظه وبهذا الادب جاء  
القران العزيز والسنة كقوله تعالى اهل لكم ليلة الصيام الرفف  
الى نساكم وكيف تأخذونه وقد افضى بضمكم الى بعض ورايت  
طلعتوهن من قبل ان تسوهن او جا احد منكم من الغايظ فاعتزلوا  
النساء في الجيظ وقد يستعملون صريح الالام للصحية راحة وهي ازالة  
البس او الاشتراك او في الجواز او نحو ذلك كقوله تعالى الرأية  
والزاني وكقوله صلى الله عليه وسلم انكها وكقوله صلى الله عليه  
وسلم ادبر الشيطان وله ضراط وكقول ابن هريرة رضي الله عنه  
المحدث فسا وضراط ونظائر ذلك كثيرة واستعمال ابن هريرة هنا  
لفظ الاست من هذا القبيل والله اعلم واما دفع عمر رضي الله عنه  
له فلم يقصد به سقوطه وايداه بل قصد رده عما هو عليه وضرب يده  
في صدره ليكون البغ في روجه قال القاصي عياض وغيره من العلماء  
وليس فعل عمر رضي الله عنه ومراجعت النبي صلى الله عليه وسلم  
اعتراضا عليه ورد الاوجه لئلا يفت بما بعث به ابوهرة غير تطيب  
قلوب الامة وبشرام فري عمر انكم هذا عنهم صلح لهم واخرجه  
ان لا يكفوا والله اعور عليهم بالخير من محيل هذه البشري فلا عنه